

6622 - حكم من لم يتم السعي في العمرة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول ان هذي السائلات الحكم لمن لم يتم العمرة وذلك في شهر رمضان في اليوم السابع والعشرين من الشهر الكريم وقد ادينا الطواف كاملا ولكننا لم نستطع اتمام السعي وذلك لشدة الزحام فما الحكم في ذلك؟ وهل - [00:00:00](#)

هناك فدية وما نوع الفدية؟ واين ذبحها سماحة الشيخ الواجب تكميل العمرة بعد تلك الليلة اسعى ويقصر ويحل هذا هو الواجب على الجميع الرجال والنساء لا بأس بان يكون بين الطواف والسعي فجوة - [00:00:20](#)

فاذا ضعف مثلا في النهار وصعوبة عليه السعي او طاف الليل وصعب عليه السعي اجل السعي الى وقت اخر والحمد لله قل لما شاء مثلا الى الان يسعى يذهب ويسعى - [00:00:42](#)

بقصر لان ما زال في احرام العمرة اذا كان لم يسع ولم يقصر لا يزال في الاحرام يرجع الى مكة ويسعى ويقصر ويحلل والحمد لله وان كان اتى زوجته كان رجل او امرأة اتاها زوجها - [00:01:00](#)

فينتصر العمرة وتكملها فاسدة وتأتي بعورة جديدة من الميقات الذي اخرجت بالاولى منه وهذه العبرة التي وقع فيها جماع تكمل فاسدة ثم يؤتى بعورة عوضا منها من الميقات الذي يحرم - [00:01:25](#)

بنقولها منه. نعم سماحة الشيخ الحقيقة استوقفني آآ مقطع من هذا السؤال وهو التزاحم يوم السابع والعشرين من شهر رمضان. هل من كلمة حول هذا سماحة الشيخ نعم لا شك ان هذا امر محصل به مضرة كبيرة - [00:01:47](#)

فالذي ينبغي للمؤمنين في هذا عدم التزاحم واذا كان مشقة يؤجل يطوف النهار يسعى في النهار لازم الليل يشق على نفسه وعلى غيره والحمد لله نجتهد فيها بالتسبيح والتهليل والدعاء وانواع الخير والذكر والقراءة ويكفي - [00:02:08](#)

ولا يؤذي نفسه ولا يؤذي الناس الرجل المرأة جميعا فلا حاجة الى الزحام الذي يضرهم جميعا يبقى على احرامه ويطوف في النهار والحمد لله نعم. جزاكم الله خيرا سماحة الشيخ - [00:02:29](#)